

ظنية إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية

يتوخى إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية تنزيل قيم الحكامة الجيدة والشفافية و ربط المسؤولية بالمحاسبة التي جاء بها الدستور الجديد على مستوى المالية العمومية وكذا تكريس البعد الجهوي في ميزانية الدولة. ويعتبر مشروع القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية رافعة أساسية لترسيخ ثقافة تدبيرية جديدة تنبني على مبادئ النجاعة و ربط النفقات العمومية بتحقيق النتائج مع تمكين البرلمان من الوسائل الكافية لتعزيز مراقبته على المالية العمومية.


إستنادا إلى الفصل 75 من الدستور، يرمي مشروع القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية إلى ملائمة مع المقترحات الدستورية الجديدة وذلك فيما يتعلق ب :

تقوية نجاعة أداء التدبير العمومي.

إرساء مبادئ وقواعد مالية تهم التوازن المالي لقانون المالية وإعتداد مجموعة من القواعد الرامية إلى تحسين شفافية المالية العمومية.

تعزيز دور البرلمان في مناقشة الميزانية ومراقبة المالية العمومية.

يندرج مشروع القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية في إطار تعاقب الدساتير و القوانين التنظيمية السابقة :



تحسين مقروئية الميزانية و ربطها بنجاعة الأداء


ميزانية تدرج في إطار ميزانياتي على مدى ثلاث سنوات :

يتم إعداد قانون المالية للسنة إستنادا إلى برمجة ميزانية ثلاث سنوات يتم تحيينها سنويا. وستمكن هذه البرمجة من تعزيز الرؤية المستقبلية حول الخيارات الإستراتيجية وتقوية إنسجام الإستراتيجيات القطاعية مع الحفاظ على التوازن المالي للدولة.

ميزانية مبنية على البرامج :

يقترح مشروع القانون التنظيمي لقانون المالية هيكلية جديدة لميزانية الدولة مبنية على برامج تضم مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات.

- ✓ تتبع أكثر دقة لتنفيذ السياسات القطاعية
- ✓ فهم أوضح للنتائج
- ✓ تحديد أدق للمسؤوليات
- ✓ استخدام أوسع للمقاربة الإدارية الحديثة



ميزانية مرتكزة على نجاعة الأداء :

يقرن كل برنامج بأهداف محددة وفق غايات ذات منفعة عامة وكذا بمؤشرات مرقمة لقياس النتائج المحصل عليها.



تقوية شفافية و صدقية ميزانية و حسابات الدولة

قواعد تهم توازن مالية الدولة :

لا يمكن أن تتجاوز حصيلية الإقتراضات مجموع نفقات الإستثمار و سداد أصول الدين برسم السنة المالية.

قواعد مالية و ميزانية جديدة :

إضفاء طابع المحدودية على إعتادات الموظفين.

إدراج فصل خاص بالنفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات و الإرجاعات الضريبية.

منع إدراج نفقات التسيير بميزانيات الاستثمار.

تحديد سقف ترحيل إعتادات الإستثمار من سنة إلى أخرى.

إدراج مساهمات الدولة في إطار أنظمة الإحتياط الإجتماعي و التقاعد ضمن فصل نفقات الموظفين.

إدراج الموارد و النفقات المتعلقة بتدبير الأموال العمومية التي تنتج عن بعض حسابات الخزينة في ميزانية الدولة .

قواعد جديدة لتدبير مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة و الحسابات الخصوصية للخزينة :

■ تحديد شروط لإحداث مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة (30% من الموارد الذاتية) و الحسابات المرصدة للأمور خصوصية (40%).

■ منع دفع مبالغ من حساب خصوصي للخزينة أو مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة لفائدة حساب خصوصي للخزينة أو مرفق للدولة مسير بصورة مستقلة.

■ تقليص عدد أصناف الحسابات الخصوصية للخزينة من خلال دمج حسابات القروض وحسابات التسيقات في إطار حسابات التمويل.

ميزانية و حسابات للدولة أكثر صدقية :

صدقية الميزانية: تقدم قوانين المالية بشكل صادق مجموع موارد و تكاليف الدولة وذلك بناء على المعطيات المتوفرة أثناء إعدادها و التوقعات التي يمكن أن تنتج عنها.

صدقية الحسابات: يجب أن تكون حسابات الدولة مطابقة للقانون و صادقة و تعكس صورة حقيقية لثروتها و لوضعيتها المالية و يقوم المجلس الأعلى للحسابات بالتصديق عليها.

نظام محاسباتي ثلاثي الأبعاد :

■ تكريس المحاسبة الميزانية.

■ مسك محاسبة عامة تعكس الوضعية المالية للدولة و ثروتها.

■ مسك محاسبة لتحليل التكاليف تمكن من التزود بمعطيات حول نجاعة أداء التدبير العمومي.

المملكة المغربية



وزارة الاقتصاد والمالية

مديرية الميزانية

مضمون مشروع القانون التنظيمي رقه 130-13 لقانون المالية

كما صادق عليه مجلس النواب
بتاريخ 8 يوليوز 2014



الجدول الزمني لتفعيل القانون التنظيمي رقه 13-130 لقانون المالية

تدخل أحكام هذا القانون حيز التنفيذ ابتداء من فاتح يناير 2015 مع مراعاة ما يلي:

فاتح يناير 2016	~ اعتماد محدودية إعمادات نفقات الموظفين (المادة 58).
فاتح يناير 2017	~ مسك المحاسبة العامة (المادة 31 الفقرة 2). ~ هيكله الميزانية حول البرامج (المواد 40،39،38).
فاتح يناير 2018	~ تقديم للبرلمان المشاريع أو العمليات مقسمة إلى سطور ميزانية ضمن مشروع قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية. ~ تحديد سقف ترحيل إعمادات الإستثمار (المادة 63 الفقرة 2). ~ البرمجة الميزانية لثلاث سنوات. ~ تقديم البرمجة الميزانية الإجمالية للدولة في عرض الوزير المكلف بالمالية على اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان قبل 31 يوليوز. ~ تقديم البرمجة المتعددة السنوات للجان البرلمانية القطاعية رفقة مشاريع الميزانيات. ~ حذف الحسابات المرصدة لأموال خصوصية و مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة في حالة عدم إستيفاء شروط الإحداث (المواد 21، 27).
فاتح يناير 2019	~ إدراج مساهمات الدولة في إطار أنظمة الإحتياط الإجتماعي و التقاعد ضمن فصل نفقات الموظفين. ~ مسك محاسبة تحليل التكاليف. ~ التصديق على مطابقة حسابات الدولة للقانون و صدقيتها من طرف المجلس الأعلى للحسابات. ~ التقارير المرافقة لمشروع قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية.


www.finances.gov.ma

تعزيز دور البرلمان في النقاش حول فعالية النفقة العمومية

إغناء المعطيات المقدمة للبرلمان :

- قانون المالية للسنة : مشروع نجاعة الأداء و البرمجة متعددة السنوات و الوثائق المرافقة لمشروع قانون المالية (13 تقرير).
- قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية : التقرير السنوي حول نجاعة الأداء و تقرير إفتحاص نجاعة الأداء و الحساب العام للدولة و الوثائق المرافقة لمشروع قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية.

تعديل الجدول الزمني لإعداد قوانين المالية :



قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية

إيداع المشروع سنويا في أجل أقصاه نهاية الربع الأول من السنة الثانية التي تلي سنة تنفيذ قانون المالية المعني.

تعزيز نطاق الترخيص البرلماني بإخباره مسبقا ببعض الإجراءات المتخذة خلال السنة الميزانية :

- إحداث حسابات خصوصية للخزينة.
- فتح إعمادات إضافية.
- وقف تنفيذ بعض نفقات الإستثمار.

توضيح وتأطير و توسيع حق التعديل البرلماني :



إعادة توزيع الإعمادات

مع التبرير و إجراء التقييمات الضرورية لأهداف و مؤشرات البرامج.